

## الوسيط في المذهب

المؤقتة فإنه وإن صبر بقية المدة افتقر إلى القلع بعدها .  
وفيه وجه للعراقيين أنه لا يستحق الأجرة إلى الإدراك ووجه لصاحب التقريب أنه يقلع الزرع  
كالغراس أو لا يقلع الغراس كالزرع وهو من تخريجه وتصرفه فرعان .  
أحدهما لو بادر المستعير وقلع الغراس هل يلزمه تسوية الحفر فيه وجهان .  
أحدهما نعم ليرد ما أخذ كما أخذ .  
والثاني لا لأن المأذون في الغرس مأذون في القلع وقد حصل من المأذون فيه فصار كما لو  
تلقت الدابة المستعارة أو تعبت بالركوب